

الإسلام والديمقراطية التوافق والتباين

الدكتور / أنور ماجد عشقى

باحث بالأمانة العامة — مجلس الوزراء السعودى



الإسلام وقيم الحرية الفكرية:

العقل من شأنه أن يدرك المحسوسات... والقلب من شأنه أن يؤمن بالغيبات، لهذا كان مكان الإسلام العقل، ومقر الإيمان القلب، ولا إيمان بدون إسلام.

فالإيمان هو التصديق الجازم الذي لا يرقى إلى الذهن، فيناقش من جديد، والإيمان بالله يقتضى أمور ثلاثة هي إيمان بالقلب وتلفظ باللسان وعمل بالجوارح. لهذا وجب أن لا يصرف الإيمان إلا لله عز وجل، ولما جاء من عنده سبحانه وتعالى عن طريق الوحي المتلو وغير المتلو، ومن هنا نبئت فكرة الحرية فى الإسلام.

فكما جاء الإسلام ليحرر الإنسان من استعباد أخيه الإنسان، عندما أخرجه من عبادة العباد إلى عبادة الله، ومن ضيق الدنيا إلى سعتها، ومن جور الأديان لى عدل الإسلام، فإن الإسلام قد جاء أيضاً لتحرير فكر الإنسان من عبودية النصوص وعبودية المصطلحات. وهذا هو المرتكز الأساسى لحرية الفكر فى الإسلام.

فالإسلام لم يمنح قدسية لنص، إلا لما جاء فى كتاب الله وسنة نبيه ﷺ الثابتة الصحيحة.

هذه القدسية لا تنسحب على تفسير القرآن، ولا على شرح الحديث النبوى، فالمفسرون والشراح هم من البشر، وكلامهم وآراؤهم يؤخذ فيها ويرد. ومن ألبس رأيه أو تفسيره أو شرحه لباساً من القدسية، فقد جعل من نفسه طاغوتاً يصادر على الناس حريتهم الفكرية.

وفى خارج الإطار الدينى، نجد أن مصطلحات بشرية قد ألبست لباس القديسين، وسمت إلى مرتبة اليقين، وشاعت بين المفكرين والمثقفين. من هذه المصطلحات مصطلح الديمقراطية، ومنشأ هذا التقديس هما عاملى الجهل وضعف الإيمان.

لقد اعتقد كثيرون بأن الديمقراطية هى أفضل ما توصل إليه عقل الإنسان خلال مراحل تطوره، كنظام يحقق له الحرية والعدالة والمساواة، وجعلوها نهاية للتاريخ، وما علموا أن الديمقراطية قد أصبحت اليوم مادة للحوار فى الجامعات الأمريكية

والأوروبية، حتى أصبح بعض المفكرين يرون أنها لم تعد تفي بمتطلبات العصر، ولا بد من تطويرها.

فكر الديمقراطية وتطبيقها الأول:

إن معظم الذين بهرتهم الديمقراطية ببريقها، قد لا يدركون أنها قديمة قدم المصطلح اليوناني للكلمة، حيث كانت الديمقراطية تمارس في أثينا، وبعض المدن اليونانية، قبل أربعة وعشرين قرناً من الزمان. وكانت تطبق وقتها بشكل مباشر كانوا يرون أنه مثالي. وهو الشكل الحر المباشر من الديمقراطية.

إننا نجد في النظام الديمقراطي، بأن الشعب هو أساس السلطة ومصدرها، لهذا فإن على الشعب أن يباشر شؤون السلطة، فكان يباشرها بصور مختلفة عما نراه اليوم.

لقد كان الشعب السياسى، هو الذى يباشر شؤون السلطة دون وساطة، أو إنابة، فكان الشعب هو الذى يتولى الشؤون التشريعية والتنفيذية القضائية، لهذا لم يكن يوجد في ديمقراطية ذلك العهد برلمان أو وزارة أو قضاة، بل كانت تظهر الطبقة المحكومة بمظهر الهيمنة الحاكمة دون أدنى تمثيل. وهذا اللون هو المثل الأعلى للديمقراطية^(١).

وهذا ما دعا (جان جاك روسو) إلى الاعتقاد بأن الديمقراطية المباشرة، ما هي إلا نتيجة منطقية لهذا المبدأ الذى لا يقبل الانقسام أو التنازل، وبالتالي لا يقبل الإنابة. ومن هنا جاء نقده للنظام النيابى الذى أخذ يستقر فى إنجلترا وفرنسا على عهده، فى الفترة ما بين عام ١٧١٢ و ١٧٧٨م. وقد فصل ذلك روسو فى كتابه العقد الاجتماعى، حيث قال: «لا شرعية لقانون يفصل فيه النواب دون موافقة الشعب».

ومع أن اليونانيين طبق بعضهم اللون المباشر من الديمقراطية، إلا أنهم كانوا يضيّقون من مساحة الشعب السياسى، فيستثنون منهم طبقة الأرقاء، حيث سلبوا منهم حق التصويت والانتخاب، كما حرموهم من كثير من الحقوق الأخرى.

الحوار الأول بين الفكر الإسلامى والديمقراطية:

لقد كان سقراط أول ناقد للديمقراطية، مفند لعيوبها، حيث عاش ما بين ٤٧٠ ق.م و٣٩٩ ق.م. فقد تعرض لعشرات من المثالب التى كانت تعترىها، وكان من أهمها التالى:

أولاً: أن النظام الديمقراطى يهيبى الفرصة أمام الزعيم لخداع الشعب، مستتراً خلف انتخابه، متذرعاً بأنه يمثل لأفراد الوطن متكلم باسمهم، وهذا ما دعى الرئيس إبراهيم لنكولن بعد ألفين وثمانائة عام، أن يقول بعد أن خالفه وزراؤه فى رأى: «تسعة خطأ واحد صح، هذا هو الدستور الأمريكى وهذه هى الديمقراطية»^(٢١).

ثانياً: يقول سقراط: بأن الحكماء والفلاسفة وأصحاب الرأى يزهدون فى السلطة، لأنهم لا يريدون أن يجعلوا من أنفسهم سلعة فى أسواق الناخبين، مما يفتح الأبواب مشرعة، أمام القادرين على إتقان الأدوار على المسرح السياسى.

ثالثاً: فى النظام الديمقراطى تكون السلطة الحقيقية فى أيدى الأغنياء، فهم الذين يدفعون لهذه الأصوات، وهم الذين يحكمون من وراء الكواليس، وهذا هو شأن المصرفيين وجماعة سى إف آر (CFR)^(٢٢) فى الولايات المتحدة الأمريكية اليوم، حتى أطلق عليهم اسم الحكومة الخفية.

رابعاً: شبه سقراط النظام الديمقراطى بالسفينة التى فقدت ربانها فى عرض البحر، فأخذ كل راكب يصرخ مشيراً إلى أحد الاتجاهات ويقول من هنا دون علم أو دراية، لكن الحكماء العارفين يلتزمون الصمت، حتى لا تختلط أصواتهم بأصوات العوام فيكونوا أمثالهم. هذا الواقع لا يظهر إلا فى الديمقراطية الحرة المباشرة.

وهكذا يسوق لنا سقراط عشرات العيوب فى النظرية الديمقراطية، فيبادر تلاميذه إلى نشرها، وكان أفلاطون من أبرزهم. لهذا كتب سفره المعروف (جمهورية أفلاطون)، الذى حاول من خلاله تعديل كثير من العيوب الديمقراطية، ووضع الأساس للنظام الجمهورى.

لقد جعل أفلاطون القادة والحكماء والفلاسفة في سدة الحكم وقيادة الأمة، وبهذا أقر في جمهوريته حكم النخبة، وبذلك التقى مع الفكر الإسلامي الذي ظهر بعد ألف سنة، لكن أفلاطون بالغ في كثير من القضايا، فحكم على النخبة بعدم الزواج حتى لا ينقادوا بالشهوات والأهواء، فأباح لهم شبيعية النساء.

ثم جاء الفارابي^(٤) ليقود أول حوار بين الفكر الإسلامي والديمقراطية، فعدل كثيراً من أخطاء أفلاطون التي وردت في جمهوريته، وكتب كتابه (آراء في المدينة الفاضلة)، مستنداً في ذلك على الثوابت الإسلامية، فجاءت مدينته أبلغ من جمهورية أفلاطون، لكنه مع ذلك لم يتحرر من ضغط الفلسفة، فوقع في سلبيات كثيرة. ومع ذلك فيعتبر ما فعله الفارابي بحق هو أول حوار يجري بين الإسلام والديمقراطية عبر التاريخ.

فكرة العدالة بين الإسلام والديمقراطية:

إن النظام الديمقراطي ليس هو غاية في ذاته، كما يعتقد البعض، بل هو وسيلة لتحقيق العدالة السياسية في المجتمع^(٥). والعدالة المطروحة اليوم على الساحة الفكرية عدالتان؛ عدالة شرعية وعدالة وضعية.

فالعدالة الشرعية هي أن يتساوى في ظل أحكام الشريعة الإسلامية، بينما العدالة الوضعية هي أن يتساوى الجميع في ظل القانون، وهو ما تأخذ به الأنظمة الديمقراطية إذ لا ديمقراطية دون دستور، لأن القانون هو من تداعيات الفطرة التي فطر الله الناس عليها.

فالعدالة الشرعية منهج متكامل، لا يمكن فصله عن الإسلام، والعدالة الوضعية هي نظام يحكم مجتمعات محدودة في أطر محدودة، بقيم محدودة. فالعدالة الشرعية تحقق العدل تجاه الإنسان ذاته، فتمنعه بالتالي من ظلم نفسه، لأن أكبر أنواع الظلم الذي يقع على الذات هو الشرك بالله^(٦). كما تحقق العدالة الشرعية العدل بين الناس، فيتساوى الجميع في ظل الشريعة الإسلامية.

أما العدالة الوضعية، فلا تعبأ إلا بما يقع على الإنسان من ظلم أخيه الإنسان، فيتساوى الجميع أمام القانون.

الفرق بين العدالة الشرعية والعدالة الوضعية: هو أن الأولى تحقق للإنسان السعادة فى الدنيا والآخرة، أما الثانية فقد تحقق شيئاً من السعادة والأمن فى الدنيا دون الآخرة للإنسان الذى يستظل بظلها، دون أن تمتد إلى الآخرين خارج المجتمع، وهذا ما نراه فى استعمار الدول الديمقراطية، واستغلالها وقهرها لباقي الأمم والشعوب.

موقف الإسلام من الديمقراطية:

الإسلام لا يرفض الأخذ بأسباب العدالة، سواء كانت عدالة وضعية منتظمة، أو قاعدة مجتزأة من قواعد العدالة، طالما أن هذه العدالة لا تختلف مع الأسس والثوابت الإسلامية. ولأن الإسلام لم يأت لقتال الكفار بسبب كفرهم، بل بسبب ظلمهم، فقد أقر النبي ﷺ العدالة الوضعية طالما تقوم بدفع الظلم عن الإنسان، فقال ﷺ للمسلمين المعذنين فى مكة حينما أذن لهم بالهجرة إلى الحبشة: «إن فيها ملك لا يظلم عنده أحد»^(٧).

وكما أقر عليه الصلاة والسلام بعض التشريعات الوضعية وأقر أيضاً بعض الاتفاقات الجزئية العادلة عندما قال: «حضرت فى دار عبد الله بن جدهان حلفاً لو دعيت له فى الإسلام لأجبت»^(٨).

شخصية السلطة المطلقة بين الإسلام والديمقراطية:

إذا كانت الدولة عبارة عن مجتمع بشرى تحكمه فكرة الاختلاف السياسى، فإن وجود الدولة يركز على مجموعة من الأفراد، تظهر فيها فئة حاكمة تفرض سلطتها على فئة أخرى محكومة لا يكون لها خيار سوى الطاعة والخضوع. ومن هنا تتضح أمامنا الصورة الكاملة لشخصية السلطة السياسية، حيث تتحد فيها شخصية الحاكم بالسلطة السياسية، وهذا ما يؤدى إلى الظلم والاستبداد.

قبل الإسلام، كانت شخصية السلطة السياسية هي التي تحكم وتتحكم في الكيانات السياسية، حيث كانت ترتبط السلطة بشخصية الحاكم. وهو ما ظل في أوروبا إلى عهد قريب وكان الأساس في الزيجات السياسية.

لكن الإسلام جاء ففصل بين شخصه الفئة التي تحكم والسلطة السياسية التي تتحكم بها، فجعل من الشريعة الإسلامية مصدراً للسلطة وجعل من الحاكم محلاً لها وأداة لتطبيقها. وبهذا فصل الإسلام بين شخصية الحكومة وبين السلطة السياسية، فكان ذلك أدعى لتوحيد العرب والمسلمين، وتحقيق العدالة وإشاعة الأمن. فالشعوب لا تستقر ولا تتحد إلا في ظل العدالة، سواء كانت عدالة شرعية أم وضعية.

شخصية السلطة في عهد النبي ﷺ:

خلال العهد النبوي كانت شخصية السلطة السياسية ترتبط بشخص الرسول ﷺ، ومع هذا كان عليه الصلاة والسلام يستشير الصحابة فيما لم يوح به إليه، فيتصرف وقتها ببشريته، وهذا ما كان في قرار التعامل مع أسرى بدر، إذ أخذ الرسول ﷺ برأى أبى بكر. لكن القرآن جاء مؤيداً لرأى عمر. وكذلك الحال في غزوة أحد، عندما نزل عليه الصلاة والسلام على رأى دعاة القتال خارج المدينة، رغم أن رأيه كان في القتال داخلها.

حقبة ما بعد الرسول ﷺ:

بوفاة الرسول ﷺ، ارتد كثير من المسلمين، حتى اختلط الأمر على كبار الصحابة رضوان الله عليهم، لأنه في هذه اللحظة الحرجة التي تمس قلب المؤمن قد يختلط الأمر، فلم يفرقوا بين شخصية الرسول ﷺ وشخصية الرسالة، حتى فصلها أبو بكر رضى الله عنه عندما وقف بينهم خطيباً وقال: «من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت»^(١).

وفى خطبة البيعة الكبرى، بين أبو بكر خطه السياسى. وهو ما صار عليه كل الذين جاءوا من بعده، فظهرت خطب البيعة وخطابات العروش والخطب

الرئاسية. ففي خطبة البيعة التي لم تتجاوز الأسطر الستة، وهي أبلغ خطبة حتى يومنا هذا، أنهاها أبو بكر بقوله: «أطيعوني ما أطعت الله فيكم، فإن عصيته فلا طاعة لي عليكم».

في هذه الكلمات، بين أبو بكر اللقاء الكبير بين الإسلام والديمقراطية، مع التركيز على التمييز بين شخصية الخليفة وشخصية السلطة.

فلو قال: «أطيعوني واكتفى بذلك، لأصبح الحكم في الإسلام من بعده دكتاتورياً يقوم على حكم الفرد وأهوائه، ولا ترتبط السلطة السياسية بشخص الحاكم، وساد ما يسمى بشخصية السلطة السياسية، ولأصبح شخص الحاكم هو أصل وأساس السلطة».

ولو أن أبا بكر قال: «أطيعوني ما أطعت الله واكتفى، لأصبح الحكم ثيوقراطياً، ولادّعى الحكام لأنفسهم الطبيعة الإلهية، كما كان الحال عند الفراعنة في مصر، والأباطرة الرومان في أوروبا، وأباطرة اليابان حتى ١٩٤٧م (أى منتصف القرن العشرين).

لكن أبا بكر أتمها حين قال: «ما أطعت الله فيكم»، أى طالما أطبق شرائع الله وأحقق العدالة كما أمر بها وسنها سبحانه وتعالى، والحريات التي هدانا إليها.

لقد أدرك الغرب عظم المخاطر من السير بمبدأ شخصية السلطة السياسية، فسعى المفكرون إلى الفصل بين أساس السلطة التشريعية وأشخاص الحكام، لأنهم وجدوا أن المآسى التي تعرض لها الأوروبي خلال تاريخه كانت بسبب انتشار مبدأ شخصية السلطة السياسية. لقد بحثوا عن كائن قانوني، يستقل في شخصيته عن شخصية الطبقة الحاكمة، فوجدوا ذلك في الدولة، واستأنسوا في ذلك بالتراث اليوناني القديم^(١).

لقد أخذت فكرة الدولة تتبلور في كل من إنجلترا وفرنسا مع بداية القرن السادس عشر للميلاد، وبدأ فصل السلطة السياسية عمن يباشرها. وقد ظهر من خلالها الكائن صاحب السلطة السياسية الذي استقل عن شخص الحاكم، فكان هو

الدولة الحديثة، والتي أصبحت تتكون من ثلاثة عناصر هي السكان، والإقليم، والسلطة السياسية. وقد أصبح عنصر السلطة السياسية هو المركز الأساسي في تعريف الدولة^(١١).

كانت السلطة السياسية في عهد الإقطاع وما بعده تتمثل في شخص الحاكم، فسَادَ الظلم والقهر، ويادر المفكرون بالدعوة لفصل السلطة عن ممارستها. وعندما تم ذلك، أصبحت الدولة هي الكائن القانوني الذي يستقل عن شخصية الحاكم والمحكومين، وظهر مبدأ عدم شخصية السلطة السياسية.

لقد أصبح للهيئة الحاكمة حق ممارسة السلطة السياسية وليس إصدارها، فتولت تنظيم أمور الجماعة، وكان على الأفراد الخضوع لما تصدره هذه الهيئة من أحكام وقوانين، وأصبح الإذعان لذلك يتم عن طريق الرضا والقبول، وبذلك سادت الحرية والعدالة والنظام.

وهكذا تم تقرير مبدأ عدم شخصية السياسية في أوروبا، وتم الفصل بين أساس السلطة ومصدرها، وبين ممارسة هذه السلطة، فأُسند أساس السلطة ومصدرها إلى الدولة، وبقي الحاكم يتمتع بممارسة السلطة.

لم يكن التطور الفكري لهذه القضية قد حدث فجأة، بل تطلب الأمر عشرات السنين، حتى استطاعت الجماعات السياسية الوصول إلى درجة تامة من الفهم والتنظيم الذين أفضوا إلى الفصل بين أصل السلطة ومصدرها من جهة، وبين أشخاص الحكام الذين يمارسونها.

ولأن الهيئة الحاكمة قد أصبح لها حق ممارسة السلطة السياسية، فقد أعطى لها الحق في تنظيم أمور الجماعة، وتولى شؤون الدولة في مختلف النواحي التنظيمية، الأمر الذي يتعين معه خضوع الأفراد لما تصدره هذه الهيئة من قواعد وأحكام.

لقد انقسم الفقه الغربي إلى قسمين، قسم يرى أنه لا يشترط لصحة ممارسة الهيئة الحاكمة، موافقة الفئة المحكومة على ما تصدره الهيئة الحاكمة من قواعد وقوانين، وقسم آخر من فقهاء القانون يشترط ذلك.

ونتيجة لهذا أصبح للدولة شخصية معنوية، لها القدرة والأهلية على التمتع بالحقوق والواجبات، متميزة عن أشخاص الأفراد المكونين لها.

وهذا يعنى عدم التزام الدولة بما يقع عليها من تبعات، لا يتمدد اقتضاؤه إلى الأفراد المكونين لها، فإذا أعلنت الدولة الحرب وهزمت، فإنه لا يصح الانتقام من الأفراد المكونين لها، وليس عليهم تحمل تبعاتها. فجرائم النازية فى الرايخ الثالث ضد الإنسانية، ما كان يجب على الشعب الألمانى أن يتحمل مسؤوليتها، كما أن الجرائم السياسية التى ارتكبتها القيادة السياسية فى العراق سواء كان تجاه شعبها فى حليجة أم فى الخارج ضد الكويت، لا يجب أن يدفع ثمنها الشعب العراقى.

الخلاصة:

إن الإسلام والديمقراطية يلتقيان في عدة مواقف، من أهمها: الفصل بين شخص الحاكم وشخصية السلطة، فهما يفصلان بين أساس السلطة ومصدرها من جهة وبين الهيئة الحاكمة التي تعمل على تنفيذها من جهة أخرى.

فأساس السلطة في الإسلام هو الله سبحانه وتعالى، ومصدر السلطة هي الشريعة الإسلامية، ومحل السلطة هي الهيئة التي تحكم.

أما أساس السلطة في النظام الديمقراطي فهو الشعب، ومصدر السلطة هي القوانين الوضعية، ومحل السلطة هي القيادة السياسية.

إن الهيئة التي تحكم في الإسلام سواء ممثلة في الخليفة أو الإمام أو الرئيس أو الملك، تكون مسؤولة عن حراسة الدين وسياسة الدنيا.

أما الديمقراطية فإنها تقتصر على المسائل الدنيوية، لهذا فصلت بين الدين والدولة، لكنها مع ذلك ضمنت حرية الأديان من خلال دساتيرها.

إن الديمقراطية هي حكم الشعب بواسطة الشعب لمصلحة الشعب، لكنها اليوم تحولت من مصلحة الشعب إلى رغبة الشعب، وهناك فرق بين مصلحة الشعب ورغبة الشعب. فعند بداية صياغة الدستور الأمريكي، كان الحكم لمصلحة الشعب فحرم عليهم الخمر، أما اليوم فعندما رغب الشعب في الخمر أبيحت لهم، وعندما طالب الشعب بالشذوذ أجاز، وعندما صوت الشعب للمخدرات سمح له بها.

من أجل ذلك فإن الديمقراطية بحاجة إل التقويم من جديد لتصحيح مسارها لخدمة مصلحة الشعب، ولا يتم ذلك إلا بلقائها بالإسلام ونصوصه التشريعية التي ارتضاها الله لعباده، من خلال الحوار الذي يتولاه المجلس الأعلى في الجزائر، فله الشكر والتقدير ومنا له الدعاء بالتوفيق في الدنيا والآخرة.

وإني على يقين أن على أيديكم وأيدي أمثالكم من المفكرين سيتم إيجاد منهج سياسي إسلامي يواكب العصر.

الهوامش

- ١ - النظم السياسية للدكتور محسن خليل.
- ٢ - دستورنا وحكومتنا لكثيرين سكار هدى.
- ٣ - المنظمة الأمريكية Council on Foreign Relations.
- ٤ - هو أبو نصر محمد بن محمد بن طرخان الذى لقب بالمعلم الثانى، لشرحه ونقده كتاب المنطق لأرسطو.
- ٥ - راجع ديباجة الدستور الأمريكى.
- ٦ - « يا بنى لا تشرك بالله إن الشرك لظلم عظيم » من سورة لقمان.
- ٧ - تاريخ ابن كثير.
- ٨ - الشريعة الإسلامية والأنظمة الحديثة لطايف القاسمى، الجزء الأول.
- ٩ - البداية والنهاية لابن كثير.
- ١٠ - القانون الدستورى والنظم السياسية ليورىو.
- ١١ - المرجع السابق.